

٣٢. تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد | العلامة عبدالله

الغنيان

عبدالله الغنيان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف خلق الله اجمعين وعلى اله وصحبه والتابعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين

برحمتك يا ارحم الراحمين. اما بعد فيقول المصنف رحمه الله - [00:00:03](#)

تعالى وقال ابن التين الرقى بالمعوذات وغيرها من اسماء الله تعالى هو الطب الرباني فاذا كان لسان الابرار من الخلق حصل الشفاء

باذن الله تعالى فكان على لسانه. نعم قال الرقى بالمعوذات وغيرها من اسماء الله تعالى هو الطب الرباني - [00:00:22](#)

فاذا كان على لسان الابرار من الخلق حصل الشفاء باذن الله تعالى. فلما عز هذا النوع فزع الناس الى الطب الجسماني وتلك الرقى

المنهي عنها التي يستعملها المعزم وغيره ممن يدعي تسخير الجن له - [00:00:56](#)

فيأتي بامور مشتبهة مركبة من حق وباطل. ويجمع الى ذكر الله تعالى واسمائهم ما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ

بمردتهم ويقال ان الحية لعداوتها الانسان لعداوتها الانسان بالطبع تصادق الشياطين لكونهم اعداء بني ادم - [00:01:20](#)

فاذا عزم على الحية باسماء الشياطين اجابت. وخرجت من مكانها. وكذا اللديغ اذا رقى بتلك الاسماء سالت سالت سمومها من

بدن الانسان ولذلك كره الرقى ما لم تكن بايات الله واسمائهم خاصة - [00:01:51](#)

وباللسان العربي الذي يعرف معناه ليكون بريئا من شوب الشرك. وعلى كراهة الرقى بغير خير كتاب الله علماء الامة ترى بسم الله

الرحمن الرحيم. القراءة المقصود هنا قراءة التحريم انها تحرم - [00:02:15](#)

ما لم تكن من كتاب الله ومن اسمائه وصفاته ويكون ذلك ليس فيه خلط بين ما هو جائز وما هو غير جائز اما اذا وجد الخلط لان

بعض الناس يعني - [00:02:39](#)

يرقى بكتاب الله وبسنة رسوله ثم يذهب الى كلام الشياطين وغيرها ليوهم انه الذي يعزم به ويرقى به انه من كتاب الله وسنة رسوله

خالصا وان هذا من باب الخلط بين الحق والباطل وهذا لا يجوز - [00:03:03](#)

لانه المقصود الباطل ليس المقصود الحق وانما الحق لاجل التلبيس والتدليس على الناس وعلى كل حال الان صارت هذه

الامور مدعاة الي كسب الاموال في كثير من الناس وهذا من المحرمات واكل المال بالباطل - [00:03:27](#)

لان دفع المال في مثل هذا لا يجوز الا اذا كان يعني لا يجوز اخذه الا اذا تحقق ان انه شفي بسبب رقيته اما اذا لم يتحقق انه شفي

سبب ذلك فلا يجوز - [00:03:54](#)

لأنه اخذ بغير حق ولهذا لما رقى ابو سعيد الخدري رضي الله عنه الذي كما في صحيح مسلم الرسول صلى الله عليه وسلم ارسله

سرية في اول الاسلام فاضافوا قوما من العرب مشركين - [00:04:13](#)

فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم يعني كبير القبيلة لدغ لدغته حية يسعى له بكل ممكن فلم يجد شيء ثم قالوا لو اتينا هؤلاء يعني ها

الركب فيهم من يرقى والفاء الينا وقالوا هل فيكم راقى؟ فقلت نعم - [00:04:37](#)

انا راقى ولكن ما ارقاكم الا بجعل لاننا استضفناكم فلم تضيفونا اتفقوا على قطيع من الظأن يقول فاقبلت عليه اقرأ الفاتحة وانفت

عليه وكأنما نشط من عقال كان رجله محزومة بحبل - [00:05:02](#)

ثم فك الحبل فقام يمشي هذا ظاهر انه شفي بهذا السبب ومع ذلك يقول فقلت لاصحابي لا تعملوا فيها شيء حتى نقدم على رسول

الله صلى الله عليه وسلم ونسأله - 00:05:27

هل هذا حلال ولا غير حلال يقول فلما اتيناه وذكرته له ذلك قال بما رقيته قلت رقيته بالفاتحة قال وما يدريك انها رقية فامر ان تقسم ويجعل له من السهم لان هذه لاكل غيركم من الحرام فقد اكلتم - 00:05:45

بكتاب الله وهو حلال فاذا الرقية اذا شفي صاحبها بسبب ذلك جاز ان يأخذ واما اذا لم يشفى لا يجوز. لا يجوز ان يأخذ شيء. واكثر الرقعة الان في امور لا يدرك - 00:06:10

بل اكثرها لا يشفى. ولا يجدي شيء وان كان الانسان قد يتخيل له انه خفف عنه او لانها امور نفسية يكون في نفسه. فاذا مثلا تصور انه هذا انه نافع قد يكون - 00:06:29

ذلك نخفها له الالم مجرد التصور فقط والا الشفاء لا بد ان يكون مزيل للمرض وان لم يكن فلا يجوز اخذ شيء الا اذا كان عنده شيء يأخذ اجرته فقط مقابل عمله فقط. اما يأخذ شيئا في الرقية فلا يجوز - 00:06:51

نعم وقال شيخ الاسلام كل اسم مجهول فليس لاحد ان يرقى به. يرقى اي يرقى به يرقى نعم يرقى به فضلا عن ان يدعو به ولو عرف معناه لانه يكره الدعاء بغير العربية - 00:07:17

وانما يرخص لمن لا يحسن العربية فاما جعل الالفاظ العجمية شعارا فليس من دين الاسلام هذا كلام شيخ الاسلام مطلق يعني الرقية وغيرها يقول حتى في الدعاء يدعو الله جل وعلا لان الرقية نوع من الدعاء - 00:07:41

كل سؤال الله جل وعلا الله جل وعلا ما ما يفعل شيء الا بارادته ومشيبته ولا يحصل شيء الا بمشيئته ولهذا قال في الدعاء ارايتم من اتاكم الساعة اتاكم عذاب الله او اتاكم الساعة غير الله تدعون ان كنتم صادقين - 00:08:06

بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وتسنون ما تشركون علق ذلك بمشيئته. وكل شيء معلق بمشيئته. والانسان اذا توسل الى الله جل وعلا باسمائه وصفاته وتقرّب اليه وسأله - 00:08:27

قد يستجيب له فيزول ذلك وقد لا يستجاب له لان الامر الى الله جل وعلا فهو يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وليس هذا تكون تأخر الشفاء دليل على ان هذا غير جائز - 00:08:49

انسان يدعو ربه جل وعلا ويتقرّب اليه بذكر اسمائه وصفاته سواء طلب امرا اجلا او امرا اجلا فانه مشروع له ذلك فاذا لم يأتيه ما طلب من آلا الامر العاجل مثل الشفا او اجابة دعوة او غير ذلك - 00:09:10

فانه لا يضيع عمله عمله محفوظ ولهذا اخبر صلى الله عليه وسلم ان الداعي لا يخلو من امور ثلاثة اما ان يستجاب له واما ان يصرف عنه من الشر ما هو اعظم - 00:09:35

واما ان تدخر دعوته هذه الى يوم القيامة الى يوم يلقى ربه جل وعلا ويكون ذلك خيرا له فهو على كل حال رابح من دعا ربه جل وعلا وتضرع اليه - 00:09:56

نعم قلت وسئل ابن عبد السلام عن الحروف المقطعة فمنع منها ما لا يعرف لئلا يكون فيه كفر ان الحروف المقطعة يعني هم يكتبون الباء جيم وهذه يجعلونها من التعوذات - 00:10:12

هذا لا يجوز لانه لا يعرف معناها وقد تكون يقصد منها اسمى شياطين ولا اسمى ولا طل سمات قسمتها كذا لغير مفهومة وغير معلومة الغالب انها مأخوذة من اسماء الشياطين. الشياطين اذا تقربوا اليهم بالشيء الذي يحبونه - 00:10:36

قد ينفعونهم بشيء قد يستطيعون انهم اما هم يمسون المريض ويقعون فيه فاذا فعل ذلك تركوه اه سأموا ان هذا شفي بسبب ذلك وليس كذلك لانهم يريدون افساد عقائد الناس - 00:11:01

فهم اعداء بني ادم يأتون بكل ما يستطيعونه من صدهم عن الحق هذا كما اقسام ابوهم ابليس انه سوف يحتك بني ادم احتنكهم يعني يجعلهم تحت حنكه. يتصرف فيهم وقد صدق عليه عليهم ظنوا - 00:11:24

الم ينجوا الا فريق من المؤمنين الذين اطاعوا الله جل وعلا تبعوا نعم وقال السيوطي قد اجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط ان يكون بكلام الله او باسمائه وصفاته. وباللسان العربي وبما يعرف معناه من غيره - 00:11:53

وان يعتقد ان الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى. نعم. فتلخص ان الرقى ثلاثة اقسام قوله يعني تلخص من مما سبق انها ثلاثة اقسام قسم جائز وهو ما كان بكتاب الله واسماء الله جل وعلا - [00:12:18](#)

هل هذا قد يكون مستحب مجرد جائز كما سبق القسم الثاني محرم وهو ما كان باسماء الشياطين او بامور لا تعرف لانه في الشأن يكون شرك او يكون فيه شرك - [00:12:42](#)

هذا لا يجوز. محرم فاعله يكون مرتكبا جرما الثالث القسم الثالث مختلف فيه وسبق الكلام فيه ان الصواب انه لا يجوز انه من القسم غير الجائز نعم قال قوله والتمائم تقدم كلام المنذري وابن الاسير في معناها في [00:12:59](#)

في الباب قبله وظاهره تخصيص التمام بما ذكرناه؟ وقال المصنف رحمه الله التمام شيء يعلق على الاولاد من العين وقال الخلخال التمام جمع تميمة وهي ما يعلق باعناق الصبيان من خرزات وعظام لدفع العين - [00:13:26](#)

وهذا منهي عنه لانه لا دافع الا الله ليس بمجرد دفع العين فقط قاصد مختلفة وقد يكون هذا ايضا غير معلق قد يضعونه في الجيب او قد يضعونه في السيارة او - [00:13:51](#)

في الحانوتة وفي عند الباب باب البيت او ما اشبه ذلك ويزعمون ان هذا يمنع الشياطين ويمنع الشرور ويمنع الحسد اين الحاسد وغير ذلك هذا كله من المنهي عنه بل هو من التمام التي - [00:14:12](#)

اخبر الرسول صلى الله عليه وسلم انها شرك لانها تعلق بغير الله ويزعم ان هذا ينفع انه اذا وضعه بهذا اولا هذا بدع من البدع التي لم يكن السلف يفعلونها - [00:14:31](#)

والثاني انه داخل بالنهي الذي قال فيه صلى الله عليه وسلم من تعلق تميمة فقد اشرك والتعلق سبق انه فعل القلب يعني كون القلب تعلق في هذا ورجى انه يكون فيه نفعا - [00:14:50](#)

او يكون فيه دفعا للشر الامور المتوقعة اذا كان هذا مقصده وقد تعلق به سيكون داخلا في الحديث هذا ان يكون حديث ابن مسعود وغيره الذي سبق حديث حذيفة الذي سبق انه - [00:15:09](#)

قال من تعلق تميمة فقد اشرك وفي لفظ اخر من تعلق تميمة فلا اثم الله له قال لانه لا دافع الا الله ولا يطلب دفع المؤذيات الا بالله واسمائه وصفاته - [00:15:33](#)

يقول لي مثلا انا اعلم انه ما يدفع الا الله ولكن هذا سبب يقول السبب لا يجوز ان تفعلوا هذا بهذه الصفة لان الاسباب سبب شرعي امر الله به فهذا نعم - [00:15:56](#)

تفعله وتعلم انه ان المسبب للاسباب الذي رتب المسببات على اسبابها هو الله. جل وعلا وتعتمد على الله تفعل السبب على انه سبب ولكن اعتماد اعتماد القلب على الله انه - [00:16:13](#)

يوجد الاشياء التي ترجوها او يدفع الشيء الذي تخشاها وتخافا والثاني انه ان الاسباب اسباب ممنوعة لا يجوز ان يتعاطاها الانسان كونه يتعلق على غير الله او كونه ايضا يطلب الرزق من امور غير مشروعة له - [00:16:34](#)

الربا واختلاس اموال الناس وما اشبه ذلك. هذه اسباب اسباب لتحصيل المال. ولكنها اسباب محرمة اسباب كثيرة يعني قال وظاهره ان ما علق لدفع العين وغيرها فهو تميمة من اي شيء كان وهذا هو الصحيح. وهذا - [00:17:00](#)

يدخل فيه ما حدث الان عند بعض الناس من شبابنا وغيرهم الذين يعلقون قلائد او يعلقون امور يتخذونها اما بعضهم او او غيره فهي بعضهم يأخذها لانها يزعم انها تنفع من - [00:17:23](#)

الروماتيزم او من شاحنات الكهربائية التي في البدن وما اشبه ذلك ويقول ان هذه جربت طبيا فهي نافعة وبعضهم يعلق مثلا قلاندها او سلاسل من ذهب او غيرها تقليدا للكفار - [00:17:52](#)

رأى الكفار يغلدون ذلك فاجابه ذلك وصار يفعل هذا هذا اما ان يكون داخل في التميمة او داخل في التشبه. تشبه بالكافرين او التشبه بالنساء وكل الامرين محرم لا يجوز - [00:18:17](#)

فيجب على المسلم ان ينزه عمله من الامور المشبوهة او الامور ممنوعة المحرمة ولا ينفعه الا الاخلاص والصدق الذي فيه متابعة

الرسول صلى الله عليه وسلم لان العمل كله يشترط فيه ان يكون خالصا لله - [00:18:36](#)

الامر الثاني ان يكون على ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم. والا يكون مردود كله غير نافع وقد يكون يضره اذا كان فيه التفات لغير الله جل وعلا. نعم - [00:19:05](#)

وقد يقال ان كلام المنذر وابن الاثير وغيرهما لا يخالفه. قال المصنف لكن اذا كان المعلق من القرآن فرخص فيه بعض السلف وبعضهم لم يرخص فيه ويجعله من المنهي عنه - [00:19:21](#)

منهم ابن مسعود مسعود وغيره عدد اكثر الصحابة على هذا. وانما رأي عن عبد الله ابن عمر في رواية فيها يعني اجمال في الواقع ما هي صريحة وكذلك عن عائشة - [00:19:39](#)

رواية ايضا ما هي صريحة والصحيح انه ممنوع وان اكثر الصحابة او جلهم انهم على منعه انه لا يجوز اذا كان المعلق من القرآن او باسمااء الله وصفاته وسبق الكلام في هذا - [00:19:58](#)

انه يدخل في ممنوع لأمور عدة اولها انه داخل في اسم التسمية للعموم فهو داخل في قوله من علق شيئا وكل اليه وقوله من تعلق تسمية فقد اشرك لانها تسمية الامر الثاني - [00:20:22](#)

ان هذا فيه تعليق اشين غير القرآن من القماشة والجلد او الخيوط او غير ذلك هذا تعليق غير القرآن الامر الثالث ان هذا فيه فتح باب يعني فيه وسيلة الى تعليق ما لا يجوز - [00:20:47](#)

الامر الرابع انه مدعاة لامتحان لامتهان اسماء الله وايات الله قد ينال عليه اجعله تحت رأسه او تحت بدنه تحت وسادته وقد يدخل به الحمام وقد يكون في في اوقات فيه شيء ما يناسب ذلك - [00:21:11](#)

وامتهان كلام الله واسماؤه من المحرمات الامور المحرمة وغير ذلك من الامور المعاني التي ترجح بان المنع هو الصحيح قال اعلم ان العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم اختلفوا في جواز تعليق التماثيل التي من القرآن واسماء الله - [00:21:32](#)

وصفاته فقالت طائفة يجوز ذلك وهو قول عبد الله ابن عمرو ابن العاص وغيره وهو ظاهر ما روي عن عائشة رضي الله عنها وبه قال ابو جعفر الباقر واحمد في رواية. وحملوا الحديث على التماثيل الشريكة - [00:21:59](#)

اما التي فيها القرآن واسماء الله وصفاته فكالرقية بذلك قلت وهو ظاهر اختيار ابن القيم وقالت طائفة لا يجوز ذلك وبه قال ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم وهو ظاهر قول حذيفة - [00:22:19](#)

وعقبة ابن عامر وابن الحكم رضي الله عنهم وبه قال جماعة من التابعين منهم اصحاب ابن مسعود واحمد في رواية اختارها كثير من اصحابه وجزم بها المتأخرون واحتجوا بهذا الحديث وما في معناه فان ظاهره العموم - [00:22:41](#)

لم يفرق بين التي في القرآن وغيره. بخلاف الرقى فقد فرق فيها. ويؤيد ذلك ان الصحابة الذين رووا الحديث فهموا العموم كما تقدم عن ابن مسعود رضي الله عنه وروى ابو داود عن عيسى ابن حمزة رضي الله عنه انه قال - [00:23:04](#)

دخلت على عبد الله بن عكيم وبه حمرة فقلت لا تعلق تسمية؟ فقال نعوذ بالله من ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق شيئا وكل اليه. وروى وكيع عن ابن عباس رضي الله - [00:23:28](#)

عنهما انه قال اتفل بالمعوذتين ولا تعلق واما القياس على الرقية بذلك فقد يقال بالفرق فكيف يقاس التعليق الذي لا بد فيه من ورق او جلود ونحوهما على ما لا يوجد ذلك فيه - [00:23:49](#)

فهذا الى الرقى المركبة من حق وباطل اقرب هذا اختلاف العلماء في تعليق القرآن واسماء الله وصفاته. فما ظنك بما حدث بعدهم من الرقى باسمااء شياطين وغيرهم وتعليقها بل والتعلق عليهم. والاستعاذة بهم والذبح لهم وسؤالهم كشف الضر. وجلب الخير مما - [00:24:09](#)

ما هو شرك محض وهو غالب على كثير من الناس الا من سلم الله فتأمل ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم. وما كان عليه اصحابه والتابعون. وما ذكره العلماء بعد - [00:24:39](#)

في هذا الباب وغيره من ابواب الكتاب ثم انظر الى ما حدث من الخلوف المتأخرة يتبين لك دين يتبين لك دين الرسول صلى الله

عليه وسلم وغريته الان في كل شيء - 00:24:57

فاله المستعان قوله والتولة شرك قال المصنف هو شيء يصنعونه يزعمون انه يحب المرأة الى زوجها والرجل الى امرأته. وكذا قال غيره ايضا وبهذا فسرته ابن مسعود رضي الله عنه راوي الحديث - 00:25:16

كما في صحيح ابن حبان والحاكم قالوا يا ابا عبد الرحمن هذه الرقى والتمائم قد عرفنا قد عرفناها فمتولة قال شيء يصنعه النساء يتحببن الى ازواجهن قال الحافظ التولة بكسر المثناة - 00:25:41

وفتح الواو واللام مخففا. شيء كانت المرأة تجلب به محبة زوجها. وهو ضرب من وانما كان ذلك من الشرك لانهم ارادوا دفع المضار وجلب المنافع من عند غير الله قال المصنف رحمه الله - 00:26:07

وعند عبد الله ابن عكيم مرفوعا من تعلق شيئا وعن عبد الله ابن عمر نعم. وعن عبد الله بن عقيل. نعم قال المصنف رحمه الله وعن عبد الله ابن عكيم مرفوعا - 00:26:30

رضي الله عنه من تعلق شيئا وكل اليه رواه احمد والترمذي ورواه ايضا ابو داود والحاكم قوله عن عبد الله ابن عكيم هو بضم المهملة مصغرة. ويكنى ابا معبد الجهني الكوفي - 00:26:48

قال البخاري ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرف له سماع صحيح وكذا قال ابو حاتم وقال معناه ابو زرعة. وابن حبان وابن منده وابو نعيم وقال البغوي يشك في سماعه. والمقصود يعني بهذا - 00:27:09

انه لم يصنف باسماء الصحابة قديما معرفتهم انهم وانما صاروا يعرفون برواية الحديث فقط في لما تأخر التأليف وكتابة الحديث ولهذا احصائهم قليل يعني ما تجاوزوا عشرين الف الذين احصوا - 00:27:33

من الصحابة وزرعة يقول ان الذي حضر مع الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع اكثر من ثلاث مئة الف. اذا سمعوا رسول الله وحضروا معه وحجوا معه. قل اكثر - 00:28:00

من ثلاث مئة الف الف وثلاث مئة الف نسبتهم الى عشرين الف الان الذي احصاهم العلماء الان وكتبوا فيهم يعني كل الذي احصوا بلغوا الى هذا الحد وذلك ان الطريق في معرفتهم هو الحديث الذي يروونه عن الرسول صلى الله عليه وسلم وآ - 00:28:20

وقائع التي ذكرت باسمائهم الوقاية التي كانت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين وهذا حدث متأخرا بعدما نسي اشياء كثيرة منهم وكثير منهم ما له رواية فلا يعرفون بالشهادة. ولهذا اذا جاء مثل هذا قالوا ما صح عنه - 00:28:46

لان هذا الطريق في معرفة الصحابة ان يصح ان ان يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطريقة الوحيدة وهذا لو كان مثلا الف مؤلفات خاصة باسماء الصحابة اذا كان ذلك في وقت او بعد وقتهم بقليل لعرف العدد الكثير. عدد الكثير منهم وانما - 00:29:16

يتعرفون على الشيء الذي ينص عليه. مثل كون الذين حضروا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر الف وبضعة عشر ثلاث مئة وبضعة عشر والذين حضروا معه في آ - 00:29:46

غزوة الحديبية ايضا قال جابر كما قال كنا اربع مئة وكذا والف واربع مئة وكذا وكذا فصار يبحثون عن اسمائهم اسماء كثير منهم ما تذكر. لانهم لا يروون لا يروون احاديث - 00:30:08

فهذا السبب في قوله انه ما صح عنه سماء اذا ما يثبت بانه من الصحابة هذا المقصود وليس معنى هذا ان الصحابة فقط هم الذين صح السماع منهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:30:31

لان تعريف العلماء للصحابة هو كل من شاهد النبي مؤمنا به. كل من رأى النبي النبي وهو مؤمن به فهو صحابي يلزم انه يكون يروي عنه. نعم وقال الخطيب سكن الكوفة وقدم المدائن في حياة حذيفة وكان ثقة - 00:30:56

وذكر ابن سعد عن غيره انه مات في ولاية الحجاج وظاهر كلام هؤلاء الائمة ان الحديث مرسل نعم. قوله من تعلق شيئا وكل اليه. التعلق يكون بالقلب ويكون بالفعل. ويكون بهما جميعا. اي - 00:31:23

من تعلق شيئا بقلبه او تعلقه بقلبه وفعله. القلب يسبق الفعل لابد ما يوجد يعني تعلق بالفعل دون تعلق القلب هذا ممتنع الا ان يكون الانسان شاهي او سكران او مجنون - 00:31:43

لان الباعث الاعمال كلها والنيات والمقاصد القلب ما في القلب والنية والمقصد هو فعل القلب التعلق يسبق الى القلب اول يتبعه تتبع فعل الجوارح الاخرى نعم وكل اليه اي وكله الله الى ذلك الشيء الذي تعلقه - [00:32:12](#)

فمن تعلقت نفسه بالله وانزل حوائجه بالله والتجأ اليه وفوض امره كله اليه كفاه كل وقرب اليه كل بعيد. ويسر اليه كل عسير. ومن تعلق بغيره او سكن الى علمه - [00:32:41](#)

وعقله ودوائه وتمائم. واعتمد على حوله وقوته وكله الله الى ذلك وخذله وهذا معروف بالنصوص والتجارب قال الله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه يعني حسبك فيه من كان الله حسبه - [00:33:01](#)

فلا يمكن يضره شيء من مخلوقات من مخلوقات الله جل وعلا انه الحسم هو الكافي الذي يكفي من توكل عليه من توكل على المخلوق فقد توكل على طبيعه وعلى امور اه - [00:33:27](#)

لا يمكن انه يستفيد منها بشيء. بل تظهره ولا تنفعه كمن يتوكل مثلاً على عمله وعلى علمه وعلى وهذا قد مثل يبدو من كثير من الناس قد يضيف الامور الى نفسه او الى صنعته او الى ذكائه - [00:33:51](#)

قد يكون امور الدنيا وغيرها يقول انا اكتسبت لاني اعرف كيف اتصرف كسبت كذا لاني اعرف يعني عندي علم وعندي معرفة لكذا وكذا وهذا لا يجوز ان يكون كذلك بل يجب ان يضيف ذلك الى ربه كل هذا بفضل الله - [00:34:14](#)

بنعمة الله هو الذي اقدرني على هذا وهو الذي يسر ذلك لي ويشكر الله على ذلك. وان لا يكون قد كفر النعمة ويكون معاقب على هذا يعذبه الله جل وعلا سوف يسأله عن نعمه - [00:34:41](#)

هل شكرها؟ هل قام بها لهذا محاسبة وقد يكون التعذيب معجل وقد يكون مؤجل. نعم وقال الامام احمد حدثنا هشام بن القاسم قال حدثنا ابو سعيد المؤدب قال حدثنا من سمع عطاءنا الخرساني انه قال لقيت وهب بن منبه وهو يطوف بالبيت - [00:34:59](#)

فقلت له حدثني حديثا احفظه عنك في مقامي هذا واوجز. قال نعم اوحى الله تبارك وتعالى الى مجهول وبقية رجاله قد اوحى الله لا لا الخطأ منا شيخنا قال نعم اوحى الله تبارك وتعالى الى داوود - [00:35:33](#)

يا داوود اما وعزتي وعظمتي لا يعتصم بي عبد من عبيدي دون خلقي اعرف ذلك من نيته فتكيد السماوات السبع ومن فيهن والارضون السبع ومن فيهن الا جعلت له من بينهن مخرجاً. اما - [00:36:02](#)

وعزتي وعظمتي لا يعتصم عبد من عبيدي بمخلوق دوني. اعرف ذلك من نيته الا قطعت اسباب السماء من يده واسخت الارض من تحت قدميه ثم لا ابالي باي واد هلك - [00:36:23](#)

قال المصنف رحمه الله وروى الامام احمد عن رويغ انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رويغ لعل الحياة تطول بك فاخبر الناس ان من عقد لحيته او تقلد وترا او استنجدى برجيع دابة او عظم فان محمد - [00:36:42](#)

بريء منه الحديث رواه الامام احمد عن يحيى ابن اسحاق والحسن ابن موسى الاشيب كلاهما عن ابن لهيعة. وفيه قصة فاختصرها المصنف وهذا لفظ الحسن قال حدثنا ابن لهيعة. قال حدثنا عياش ابن عباس - [00:37:07](#)

عن عن شبيب ابن بيتان انه قال حدثنا رويغ بن ثابت انه قال كان احدنا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ جمل اخيه على ان يعطيه نصف - [00:37:29](#)

مما يغنم وله النصف حتى ان احدنا ليصير له النصل والريش والآخر القدح. قدح نعم ثم قال يعني معناه انه يقتسمون الشيء الذي يكون ما يقبل التجزئة ينتفعون به اه نعم - [00:37:45](#)

ثم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رويغ لعل الحياة تطول بك فاخبر الناس انه من عقد لحيته او تقلد وترا او استنجدى برجيع دابة او عظم فان محمداً بريء منه - [00:38:16](#)

ثم رواه احمد عن يحيى بن غيلان قال حدثنا الفضل قال حدثني عياش ابن عباس ان شيماء ابن بيتان اخبره انه سمع شيبان القطباني يقول استخلف مسلمة ابن مخلد رويغ بن ثابت الانصاري على اسفل الارض - [00:38:34](#)

قال فسرنا معه فقال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفي الاسناد الاول ابن لهيعة وفيه مقال. وفي الثاني شيبان

القطباني قيل فيه مجهول. وبقيّة رجالها ثقات. كيف يبقى المعنى - [00:38:59](#)

يقول من عقد لحيته استنجي رجيعة وقلد وترنا والسنجي رجييع ان محمدا صلى الله عليه وسلم بريء منه اما عقد اللحية ففسر بامور فسر بانه معالجتها بان تتعقد وتتجدد حتى يكون ذلك - [00:39:21](#)

يعني صفة له في هذه وهذا تغيير خلق الله وبشر بانها تعقد بالفعل في الجهاد مثلا في القتال وان بعض يعملون هذا حتى يكون الانسان منظره مخوف نهى عن هذا لاجل ذلك - [00:39:47](#)

واما التقليد الوتر فقد سبق انه هذا من نوع من التمايم التي يقلدون بها الابن وغيرها دفعا لعين الجن ولا عين والا غير ذلك هي من عقائد الجاهلية واما الاستنجب الرجيع الرجيع المقصود به - [00:40:19](#)

البرع بالابل وغيرها لان هذا ثبت ان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول انه لقيه الجن وانهم سألوه طعاما لهم ولدوابهم قال لهم لكم كل عظم ذكر عليه اسم الله - [00:40:45](#)

يعني ذبيحة الذي ذكر عليها اسم الله نظامها تجدونه او فر ما كان لحما واما دواء ربكم فلها رجييع الدواب بنها الافساد ذلك العظم والرجيع لا يستنجى به يعني كونه لانه يفسده عليهم - [00:41:12](#)

ويبقى انه قال انا بريء منه هذا امر شديد براءة الرسول من الانسان في ظاهر الامر يجعله غير مسلم لان من تبرأ منه الرسول صلى الله عليه وسلم هو امر صعب اما قول النووي وغيره - [00:41:35](#)

بريء من عمله فهذا تأويل لا يصدق عليه الحديث الرسول بريء من كل باطل ولكن هذا قصد ان الرجل نفسه قال انا بريء منه من الرجل وليس من عمله بريء منه وهذا ظاهر الحديث - [00:41:55](#)

فهو من نصوص الوعيد الشديد الذي يجب ان الانسان انه يبتعد عنه حتى ما يدخل في هذا الوعيد العظيم الذي تبرأ منه الرسول صلى الله عليه وسلم ومثل ما قال في الحديث الذي رواه ابو داود - [00:42:16](#)

من بات بين ظهرائي المشركين فانا بريء منه يعني المسلم يجب ان يتميز ويبتعد عن المشركين ولا يكسر سوادهم ولا يكون معهم في اجتماعاتهم او مقاصدهم او غير ذلك مقال لا تتراءى ناراها يعني المسلم - [00:42:34](#)

والمشرك الا في القتال يعني اذا ذهب يقاتلهم نعم يقابلونه هؤلاء يقاتلون هؤلاء اما انهم يجامعونهم فلا لهذا قال الله جل وعلا ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيما كنتم - [00:42:59](#)

فيما كنتم هنا السؤال عن المكان بما كنتم؟ قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة وتهاجر فيها فاولئك ما وهم جهنم شاءت مصيرا فالذين يجلسون مع الكافرين يسيرون معهم - [00:43:19](#)

وهم يقدرّون على التميز والذهاب انهم يكونون مثلا لن تجري عليهم احكامهم احكام الكافرين وتجري عليهم قوانينهم وآ اذا مثلا قاتلوا المسلمين يقاتلون معهم وغير ذلك يكونون معهم ولهذا تبرأ منهم رسول الله صلى - [00:43:40](#)

انا بريء منه هذا مثله لا يجوز ان نقول بريء من عمله لان العمل الباطل كله الرسول بريء منه ولم يأتي به وانما اتى بالحق الحق الذي امر ثم لفظ الذي - [00:44:06](#)

الذي قاله الرسول صريح انه بريء منه يعني بريء من الرجل وليس بريء من العمل نعم ورواه ابو داود من طريق المفضل به مطولا. وسكت عليه ثم قال حدثنا يزيد بن خالد قال اخبرنا مفضل عن عياش - [00:44:27](#)

ان شيماء ابن بيتان اخبره ايضا بهذا الحديث عن ابي سالم الجيثاني. عن عبدالله بن عمرو ذلك وهو معه مرابط بحصن باب البون. باب البون. قال ابو داود يعني لكن هذا قوله اخبر الناس - [00:44:52](#)

وقوله لعل الحياة ستطول بك طالت به الحياة كما قال صلى الله عليه وسلم واخبار الناس ليس خاصا به كل من كان عنده علم يحتاج الناس اليه يجب ان يخبرهم به وينشروه - [00:45:17](#)

والا يدخل في الوعيد الذي توعد الله جل وعلا به كاتم العلم ان الله جل وعلا يلجمه لجاما من نار وان الله يلعن واللّائينون كذلك هذا امر متحتم لا بد منه - [00:45:35](#)

كونه ينص على رجل واحد اذا تكلم الرسول صلى الله عليه وسلم لرجل واحد فهو كلام للامة كلها كلها موجه اليها وان كان الخطاب لرجل واحد اه قوله لرويفة هو كانه قول للامة - [00:45:58](#)

وهذا كثير في احاديثه لقوله لابن عباس رضي الله عنه الا اعلمك كلمات ينفعك الله بهن قلت بلى يا رسول الله. قال احفظ الله يحفظك احفظ الله يحفظك يعني احفظ اوامر الله ونواهيه - [00:46:18](#)

يحفظك لان الجزاء من جنس العمل وهكذا وغيره قوله لمعاذ قوله لجابر وغيره. وانس يقول قولاً يوجه اليه وهو المقصود الامة كلها. نعم قال عن عبد الله ابن عمرو يذكر ذلك وهو معه مرابط بحصن باب البون. قال ابو داود حصن البون - [00:46:39](#) بالفسطاط على جبل قلت وهذا اسناد جيد ورواه النسائي من رواية شيم عن رويغف وصرح بسماعه منه ولم يذكر شيان فان كان ذكر شيانا وهما فالاسناد صحيح. وحسنه النووي وصححه بعضهم - [00:47:10](#)

قال الحافظ ابو زرعة في شرح ابي داود ورواه الطحاوي مختصراً فذكر منه الاستنجاء برجيع دابة او عظم فقط ورواه محمد بن الربيع الجيزي في كتاب في كتاب من دخل مصر من الصحابة مطولاً وفيه ان من عقد لحيته في الصلاة - [00:47:33](#) قوله فاخبر الناس دليل على وجوب اخبار الناس بذلك على رويغف وليس هذا مختصاً به بل كل من كان عنده علم ليس عند غيره مما يحتاج اليه الناس. وجب عليه تبليغه للناس - [00:48:00](#)

واعلامهم به فان اشترك هو وغيره في علم ذلك فالتبليغ فرض كفاية هذا كلام ابي زرعة قوله لعل الحياة تطول بك علم من اعلام النبوة لانه وقع كما اخبر به صلى الله عليه وسلم - [00:48:19](#)

فان رويث عن طالت حياته الى سنة ست وخمسين فمات فيها ببرقة من اعمال مصر اميراً عليها. البرقة قال اميراً عليها وهو من الانصار وقيل مات سنة ثلاث وخمسين قاله ابو يونس - [00:48:41](#)

قوله ان من عقد لحيته بكسر اللام لا غير. قاله في المشارق والجمع لحى او لحى بالكسر والضم. قاله الجوهرى قال الخطابي واما نهيه عن عقد اللحية فان ذلك يفسر على وجهين - [00:49:07](#)

احدهما ما كانوا يفعلونه من ذلك في الحروب كانوا في الجاهلية يعقدون لحاهم وذلك من زي بعض الاعاجم يفتلونها ويعقدونها قلت كأنهم كانوا يفعلونه تكبراً وعجباً كما ذكره ابو السعادات - [00:49:31](#)

قال ثانيهما ان معناه معالجة الشعر ليتعقد ويتجدد. وذلك من فعل اهل التوضيع والتأنيث وقال التوضيع والتأنيث يعني التشبه بالاناث بالنساء لان تجعيد الشعر يعتنى به ليكون اجمل اجمل لذلك. وان كانت المرأة ليست لها لحية. ولكنها تفعل ذلك برأسها - [00:49:56](#)

بشعر رأسها حتى يتجدد ويتعقد ويسون درجات يعني كأنه يكون مدرج شيئاً بشيء. فيكون هذا اعجب. اعجب لبعض الناس. فهم يصنعون هذا يعني على قول الخطاط تشبهاً بالنساء. والتشبه بالنساء جاء النهي عنه بل تحريمه واضح - [00:50:35](#)

لا انا فاعله انه جاء لعن المتشبهين من الرجال بالنساء ولعن المتشبهات من النسب بالرجال الا يجوز تشبه هذا بهذا ولا هذا بهذا والتشبه بالكفار اعظم تشبه بالكفار الان انتشر وكثر - [00:51:04](#)

فكثير من الناس يتشبهون بهم بالافعال وكذلك يتشبهون بهم باللباس وبغيره واذا كان اللباس خاصاً بهم فلباسه محرم لان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول من تشبه بقوم فهو منهم - [00:51:27](#)

يقول شيخ الاسلام ابن تيمية اقل ما يؤخذ من هذا الحديث ان التشبه محرم والا ظاهره انه كفر كفر بالله جل وعلا ان كون الانسان يكون منهم قوله جل وعلا - [00:51:50](#)

يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء. بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم يعني منهم في الحكم وما يترتب على ذلك هذا يكون هذا مثل هذا. نعم - [00:52:10](#)

وقال ابو زرعة ابن العراقي الاولى حملة على عقد اللحية في الصلاة كما دلت عليه رواية محمد بن الربيع المتقدم ذكرها فهو موافق للحديث الصحيح في النهي عن كف الشعر والثوب - [00:52:31](#)

فان عقد اللحية فيها كفها وزيادة يعني اذا اراد ان يصلي عقد لحيته هذا فيه تكلف وفيه ظاهر انه ليس في الصلاة فقط نعم. فهو كما ذكر الخطابي رحمه الله - [00:52:50](#)

انه زي بعض الاعاجم وانهم يعتقدون ذلك تخويفا ليكون المنظر كرية يعني من منظر الانسان يكون فيه شيء من التشويه والتخويف نعم قوله او تقلد وترا اي جعله قلادة في عنقه او عنق دابته ونحو ذلك. وفي رواية لمحمد بن الربيع - [00:53:14](#)

او تقلد وترا يريد تميمة. فهذا يدل على انهم كانوا يتقلدون الاوتار من اجل العين اذ فسرته بالتميمة وهي تجعل لذلك قوله او استنجى برجيع دابة او عظم فان محمدا بريء منه - [00:53:40](#)

قال النووي اي بريء من فعله وقاله بهذه الصيغة ليكون ابلغ في الزجر قلت فيه النهي عن الاستنجاء برجيع الدواب والعظام. وقد ورد في ذلك احاديث منها ما في صحيح مسلم - [00:54:02](#)

عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فانه زاد اخوانكم من الجن وعلى هذا فلا يجزئ الاستنجاء بهما. كما هو ظاهر مذهب احمد. واختار شيخ الاسلام - [00:54:23](#)

جماعة الاجزاء وان كان محرما قالوا لانه لم ينهى عنه لكونهما لا ينقيان. بل لافسادهما قلت الاول اولى لما روى ابن خزيمة والدارقطني من طريق الحسن بن الفرات عن ابيه عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:54:44](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يستنجي بعظم او روث. وقال نهى ان يستنجي بعظم او روث. استنجى ان يستنجى قال نهى ان يستنجى بعظم او روث. وقال انهما لا يطهران. وهذا اسناد جيد - [00:55:13](#)

قال المصنف رحمه الله اذا كان لا يطهران او لا يجزي يعني لو استنجل ذلك لان الانسان يجوز انه يكتفي بالاستنجاء اذا كان على الوجه المطلوب لكم ثلاثة حجارة ويكون منقي ينقي المكان يبحث بحيث لا يبقى الا ما يزيله الماء فقط - [00:55:44](#)

يجوز انه يبدأ بغسل وجهه بعد ذلك ويكون هذا وهذا الذي كان الصحابة يفعلونه كثيرا ولهذا لما انزل الله جل وعلا هذا في قوله في مسجد قباء فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المتطهرين - [00:56:12](#)

سألهم النبي صلى الله عليه وسلم قال ما هذه الطهارة التي اثنى بها الله عليكم يا بني عمر فقالوا ما هو الا اننا رأينا اليهود يغسلون ادبارهم بعد قضاء الحاجة ففعلنا ذلك - [00:56:37](#)

وقال هو ذاك اه كان كثير من ما يعرف اه الاستنجاب بالماء وانما يتجمرونا فقط بالحجارة وتكون الجمال الاستجمار بثلاثة حجارة فصاعدا لا بد من الثلاثة يعني حجر او حجرين ما تكفي - [00:56:56](#)

وبشرط انها تكون ايضا منقية زالت الخارج اثر الخارج الا الشيء الذي لا يزيله الا الماء. فهذا يعفى عنه فان كان في يكفي يكتفي بالاستجمار واذا غسل فهو افضل نعم - [00:57:19](#)

قال المصنف رحمه الله وعن سعيد وعن جبير رضي الله عنه انه قال من قطع تميمة من انسان كان كعدل رقبة رواه وكيع هذا عند اهل العلم له حكم الرفع - [00:57:43](#)

لان مثل ذلك لا يقال بالرأي فيكون على هذا مرسلان سعيدا تابعي يعني وجه ذلك يعني انه كان رقبة ان هذا تعلق شيئا على غير الله جل وعلا وهذا نوع من الشرك والشرك - [00:58:01](#)

قد يكون مهلكا للانسان ولا يكفي انه انه يعني يقطع هذه التميمة ويسكت لا بد ان يعلم الانسان الذي لبس التميمة ان هذا لا يجوز وانه من الشرك حتى يجتنبه - [00:58:20](#)

هذا معنى لكونه ازال هذه انه قطعها لما يقطع ويسكت ويبقى اما الانسان يعني ما يدري وش السبب او يحدث ايضا ادوات بينه وبينه بل لا بد ان يكون هذا بعد نهيه واخباره بان هذا - [00:58:40](#)

نوع من الشرك وانه مهلك لو مات عليه لكان هالكا فهذا سبب كونه صار بمنزلة من اعتق رقبة وهو هذا الذي قطعت منه التميمة. نعم قال وفيه فضل قطع التمايم لانها من الشرك - [00:59:03](#)

ووكيع هو ابن الجراح ابن وكيع الكوفي ثقة امام صاحب تصانيف منها الجامع وغيره روى عنه الامام احمد وطبقته مات سنة سبع

وتسعين ومئة قال المصنف رحمه الله وله عن ابراهيم - [00:59:26](#)

انه قال كانوا يكرهون التمايم كلها من القرآن وغير القرآن ابراهيم هو الامام ابراهيم ابن يزيد النخعي الكوفي يكنى ابا عمران ثقة امام من كبار فقهاء الكوفة قال المزي دخل على عائشة - [00:59:49](#)

ولم يثبت له سماع منها مات سنة ست وتسعين وله خمسون سنة او نحوها قوله كانوا يكرهون التمايم الى اخره مراده بذلك اصحاب عبدالله ابن مسعود كعلقمة والاسود وابن وائل والحارث ابن سويد وعبيدة وعبيدة السلماني - [01:00:13](#)

ومسروق والربيع ابن خثيم وسويد ابن غفلة ابن غفلة وغيرهم من اصحاب ابن مسعود وهم من سادات التابعين. وهذه الصيغة يستعملها ابراهيم في حكاية اقوالهم. كما كان ذلك الحافظ كما بين ذلك الحافظ كالعراقي وغيره - [01:00:40](#)

مقصوده بالكراهة التحريم لان قرار التنزيه ما كانت معروفة عند السلف وانما لا حدث فيما بعد قسموا الكراهة الى كرهتين كراهة تحريم وكراهة تنزيه هذا بالتأخيرين اما المتقدمون فالامر عندهم - [01:01:07](#)

عمر واحد الكراهة اذا قالوا مكروه فهو مثل استعمال القرآن القرآن كلام الله جل وعلا استعمل الكراهة فيما هو معظم بالشئ العظيم كل ذلك كان عند سيء عند ربك مكروها - [01:01:29](#)

المكروه يعني المحرم الذي لا يجوز فعله نعم باب باب من تبرك بشجرة او حجر ونحوهما ونحوهما يعني يكون هذا من الشرك التبرك بالشجرة او بالحجر او بلجدار او باب من تبرك بشجرة او حجر ونحوهما - [01:01:50](#)

كبقة وغار وعين وقبر ونحو ذلك مما يعتقد كثير من عباد القبور واشباههم فيه البركة فيصدقونه رجاء البركة فيصدقونه رجاء البركة اي ما حكمه؟ هل هو شرك ام لا ومعنى تبرك اي طلب البركة ورجاها واعتقدها - [01:02:18](#)

قال المصنف ثم طلبها او رجاها او اعتقدها يكون كل هذا من الشرك ان البركة من الله جل وعلا وسيذكر الحديث ابي واقد الليثي الرسول صلى الله عليه وسلم اقسم بالله - [01:02:44](#)

ان طلبهم يعلقوا اسلحتهم الشجرة انها مثل طلب بني اسرائيل من موسى ان يجعل لهم اله هذا شرك صريح ظاهر الرسول اقسم انه مثله ويكون ذلك من الشرك آآ قول وهذا مثل - [01:03:09](#)

من المؤلف من تفسير التوحيد وشهادة ان لا اله الا الله لان التوحيد تفسير الشهادة يكون بالظن يعني التوضيح المعنى اه ضد الشئ يكون مفسرا له هذا من نوع من التفسير - [01:03:37](#)

والتبرك مع طلب البركة من الاشياء الجمادية من سواء كانت اه بقعة مكان معين او كان قبر او كان تجارة جدار او ما اشبه ذلك كله داخل في كونه من الشرك - [01:04:05](#)

ان البركة لا تكون الا من الله هو الذي يبارك في الشئ ويجعله مباركا ولهذا قال المسيح عليه السلام واجعلني مباركا اينما كنت يعني والمبارك اينما كانوا هو الذي ينفع. ينفع غيره - [01:04:29](#)

بركة من هنا تكون في الانسان كونه ينفع والنفع يكون في التوجيه و تعليم وطلب العمل الذي ينفع عند الله جل وعلا ويثيب عليه اما شئ تطلب البركة من ذاته - [01:04:49](#)

من ذات هذا الشئ فهذا من الشرك نوع من الشرك وكما يأتي التصريح بذلك في ذكر الهة الكفار كذلك الحديث الذي سيذكره نعم قال المصنف رحمه الله وقول وقول الله تعالى افرأيتم اللات والعزى الايات - [01:05:12](#)

هكذا ثبت في خط المصنف الايات يعني الى قوله ولقد جاءهم من ربهم الهدى. يعني اقرأ الايات والسبب في هذا ان العلماء يكتبون بايديهم باقلامهم وليس هناك مطابع واشياء يعني - [01:05:41](#)

فاذا اتوا ما اتوا الى النص الذي يكون محفوظا لم يكسبه وقالوا اكتفوا بقول الاية او الايات يعني اقرأها ولهذا ينبغي للقارئ الذي يقرأ ان يكمل الاية يقرأها كلها قول المؤلف بالايات يعني يقرأها - [01:06:04](#)

وهي قوله افرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى لكم الذكر ولو الانثى تلك اذا قسمة ان هي الا اسماء سميتموها انتم واباؤكم ما انزل الله بها من سلطان يتبعون الا الظن ومتى هو الاوز. ولقد جاءهم من ربهم الهدى الى هنا - [01:06:25](#)

فكان المعنى المقصود لما ذكر الله جل وعلا في اول السورة قال والنجم اذا هوى ما ظل صاحبكم وما غوى ان هو الا وحي يوحى. كن هذا الوحي الذي اتى به جاءه من الله - [01:06:53](#)

وانتم معبوداتكم مثل اللات والعزى هل اوحى اليكم بشيء هل كلمتكم بشيء او انها مثل ما قال جل وعلا ان هي الا اسماء سميتنوها يعني مجرد اسماء ليس لها من حقيقة - [01:07:12](#)

تسمية شيء هو كذب منكم ابتعدتوها الهة كذب وضعت عليها اسم الالية فهو كذب وهي ايضا باسماء الانثى والانثى الاناث اه معروف ان اضعف من الذكور وانها تدل على الرخاوة وعلى الضعف - [01:07:31](#)

وانتم سميتنوها كذا ابتسمت الانثى فهو ذم لهذه وصفة هذه فرأيتكم ملاك اللات اخذت الظاهر من اه الله اذا كانت قراءة التخفيف هكذا فرأيتكم اللات والعزى لانها يعني الالهة - [01:07:55](#)

واشتق لها اسما من الله وهذا من الكذب ومن الشرك بالله جل وعلا وعدم تقدير الله تعظيمه قاتلهم الله النائمون والقراءة الاخرى التي جاءت عن ابن عباس وغيره من الصحابة - [01:08:23](#)

بالتشديد اللات تشديد تكون مأخوذة من اللت وهو الخلط وانها انه رجل يلت السويق بالزيت او بالسمن ويقدمه لمن يأتي اليه فلما فلما مات تحت صخرة وكتبوا عليها وصاروا يطوفون عليها - [01:08:47](#)

ويعكفون عندها عبادة لها اه يقول هذه الهتهم هل تنفع؟ هل توحى اليكم؟ هل تمدكم بشيء مجرد كذب اسماء وضعت على غير مسماها واما العزى اية لقريش عبارة عن ثلاث - [01:09:13](#)

شجرات كانت في وادي نخلة قرب عرفات كانوا يعظمونها وجعلوا تحتها بناء اجعلوا لها سدنة ولها من يعني يتقبل النذور التي ينظرونها او الذبائح التي يقدمونها لها ينتفعون بها هم. اما الشجرة ما تنتفع بشيء - [01:09:38](#)

واحيانا يسمعون الكلام منها ان الشيطان يأتي ويدخل فيها ويكلمهم ليفتنهم فيها فهي من اكبر معبوداتهم اما منات فهي في وادي قديد كان كانت لهذيل الانصار وغيرهم اذا ارادوا ان يحجوا او يعتمرؤا - [01:10:05](#)

يبدؤون بها ويقولون انها اشتقت من الاملاء وهو الذبح. كثرة اراقة الدماء عندها تقربا لها عبارة عن حجارة تجارة مجموعة فيتقربون اليه وكل هذا من السخافات كيف العقول يعني تسوغ مثل هذا - [01:10:33](#)

يذبح لحجر او يسأل يسأل الحجر او من ميت مدفون او من شجر اه كلها يعني ضلال ضلال بين واضح والشرك الان من هذا النوع الذي مثلا يذهب الى القبر ويسأل المقبور - [01:11:02](#)

ويستغيث به اذا وقع في شدة وما اشبه ذلك ولا يسمع ولا يجيبه حتى لو سمعه ما يجيب ولا ينفعه. ما نفع نفسه حتى ينفع السائل والداعي وهؤلاء يقولون انها لا تنفع - [01:11:24](#)

نعرف انها لا تنفع ولكنها ليس ليس لها ذنوب نسألها لتشفع لنا تكون تتوسط لنا عند الله لا نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى. يعني في هذا السبب سألوها والا هي لا نفع فيها يعلمون هذا تماما - [01:11:44](#)

بخلاف مشرك اليوم فانهم - [01:12:07](#)